



كلية القانون
College of Law

Tikrit University Journal for Rights

Journal Homepage : <http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t>

Model Criminal Policy Towards Crimes Violating Family Sanctity: A Study of Challenges and Principles

Dr. Mohammad Ali Haji Dehabadi

Faculty of Law, Qom State University, Qom, Iran

dr_hajidehabadi@yahoo.com

Researcher. Ahmad Mohammad Abbas Al-Jubouri

PhD Student , Faculty of Law, Qom State University, Qom, Iran

ah.mh.ab.83@gmail.com

Article info.

Article history:

- Received 1 August 2024
- Accepted 10 September 2024
- Available online 1 December 2024

Keywords:

- Criminal policy
- Family crimes
- Family protection
- Judicial system
- Crime prevention
- Victim support.

Abstract: In this research titled "Model Criminal Policy Towards Crimes Violating Family Sanctity: A Study of Challenges and Principles," we investigate the criminal policy for addressing crimes that violate family sanctity. The main issue of this research is to identify the challenges and principles that criminal policy should follow to protect the family and confront crimes against it. The importance of this topic is evident in that the family, being the fundamental nucleus of society, deserves special support and protection from the legal and judicial system. The existing problems in this field include lack of laws, improper implementation, and cultural and social challenges. The main objective of this research is to provide a thorough analysis of these challenges and present practical strategies based on the principles of model criminal policy. The research methodology in this work is descriptive-analytical, utilizing library sources and field studies to analyze laws and regulations, judicial procedures, and experiences in different countries. The results show that strengthening and updating laws supporting the family and

addressing crimes against it plays a significant role in reducing these crimes. Adopting a preventive approach and early interventions in cases that may involve a risk of crime against the family has shown positive results. The findings also indicate that improving the efficiency of the judicial system and expediting the processing of cases related to family crimes has a positive impact on reducing these crimes. Establishing effective support systems for victims of family crimes, including psychological counseling and legal support, has contributed to mitigating the negative effects of these crimes.

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

السياسة الجنائية النموذجية تجاه الجرائم الماسة بجرمة الأسرة؛

دراسة التحديات والمبادئ

أ.د. محمد علي حاجي ده آبادي

كلية القانون، جامعة قم الحكومية، قم، إيران

dr_hajidehabadi@yahoo.com

الباحث. احمد محمد عباس الجبوري

طالب دكتوراه، كلية القانون، جامعة قم الحكومية، قم، إيران

ah.mh.ab.83@gmail.com

معلومات البحث :

تواريخ البحث:

- الاستلام : ١ / آب / ٢٠٢٤

- القبول : ١٠ / ايلول / ٢٠٢٤

- النشر المباشر : ١ / كانون الاول / ٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية :

- السياسة الجنائية

- الجرائم الأسرية

- حماية الأسرة

- النظام القضائي

- الوقاية من الجريمة

- دعم الضحايا.

الخلاصة: في هذا البحث بعنوان "السياسة الجنائية النموذجية تجاه الجرائم الماسة بجرمة الأسرة؛ دراسة التحديات والمبادئ"، نبحت في السياسة الجنائية لمواجهة الجرائم التي تنتهك حرمة الأسرة. المسألة الرئيسية لهذا البحث هي التعرف على التحديات والمبادئ التي يجب أن تتبعها السياسة الجنائية لحماية الأسرة ومواجهة الجرائم ضدها. تتجلى أهمية هذا الموضوع في أن الأسرة، كونها النواة الأساسية للمجتمع، تستحق دعماً وحماية خاصة من النظام القانوني والقضائي. تشمل المشكلات الموجودة في هذا المجال نقص القوانين، وعدم تنفيذها بشكل مناسب، والتحديات الثقافية والاجتماعية. الهدف الرئيسي لهذا البحث هو تحليل دقيق لهذه التحديات وتقديم استراتيجيات عملية استناداً إلى مبادئ السياسة الجنائية النموذجية. منهج البحث في هذا العمل وصفي-تحليلي، حيث تم استخدام المصادر المكتبية والدراسات الميدانية لتحليل القوانين واللوائح، والإجراءات القضائية، والتجارب الموجودة في دول مختلفة. النتائج تظهر أن تعزيز وتحديث القوانين الداعمة للأسرة والجرائم ضدها له دور كبير في تقليل هذه الجرائم. اتباع نهج وقائي وتدخلات مبكرة في الحالات التي قد تتطوي على خطر وقوع جرم ضد الأسرة أظهر نتائج إيجابية. كما تشير النتائج إلى أن تحسين كفاءة النظام القضائي وتسريع معالجة القضايا المتعلقة بالجرائم الأسرية له تأثير إيجابي في تقليل هذه الجرائم. إنشاء أنظمة دعم فعالة لضحايا الجرائم الأسرية، بما في ذلك الاستشارات النفسية والدعم القانوني، قد ساهم في تخفيف الآثار السلبية لهذه الجرائم.

© ٢٠٢٣، كلية القانون، جامعة تكريت

المقدمة : إن الأسرة هي اللبنة الأساسية في بناء المجتمع، والركيزة الأولى التي تقوم عليها

حضارة الأمم وتقدمها. ومن هذا المنطلق، فإن حماية الأسرة والحفاظ على كيانها من أي تهديدات أو انتهاكات يعد من أهم الأولويات التي يجب أن تحظى باهتمام المشرعين وصناع السياسات الجنائية في جميع أنحاء العالم.

تتناول هذه الدراسة موضوعاً بالغ الأهمية، ألا وهو "السياسة الجنائية النموذجية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة؛ دراسة التحديات والمبادئ". وتأتي أهمية هذا البحث في ظل تزايد التحديات التي تواجه الأسرة في العصر الحديث، وتنوع الجرائم التي تهدد استقرارها وتماسكها.

إن الهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو تسليط الضوء على الإشكاليات المتعلقة بالسياسة الجنائية في مواجهة الجرائم الأسرية، وتحليل التحديات التي تعترض سبيل تطبيق هذه السياسات بفعالية. كما تسعى الدراسة إلى استكشاف المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تقوم عليها سياسة جنائية نموذجية في هذا المجال.

يهدف هذا البحث إلى استكشاف التحديات الرئيسية التي تواجه السياسة الجنائية في مواجهة هذه الجرائم، وتقديم تحليل معمق للمبادئ التي ينبغي أن تركز عليها السياسات الجنائية لتعزيز حماية الأسرة. وسوف يستخدم البحث المنهج التوصيفي التحليلي لفحص السياسات الجنائية الحالية وتقييم مدى فعاليتها، ومن ثم اقتراح إستراتيجيات قانونية وتنفيذية قد تسهم في الحد من هذه الجرائم.

نأمل أن تسهم هذه الدراسة في إثراء النقاش العلمي والقانوني حول موضوع السياسة الجنائية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة، وأن تقدم رؤى جديدة ومقترحات عملية يمكن الاستفادة منها في تطوير التشريعات وتحسين آليات التطبيق في هذا المجال الحيوي.

المبحث الاول: المفاهيم والكليات

المطلب الاول: مفهوم السياسة الجنائية

الفرع الاول: معنای لغوی السياسة

- المعجم الوسيط: يقدم تعريفات مفصلة للكلمات والمصطلحات باللغة العربية، بما في ذلك الاستخدامات المختلفة لكلمة "السياسة".

على سبيل المثال، في " المعجم الوسيط "، يمكن العثور على التعريف التالي: "سأس الأمر سياسة: دبره وقام بأمره. وسأس الناس سياسة: تولى رياستهم وقيادتهم" (المعجم الوسيط، ٢٠١١، ٤٦٥).

"السياسة: فن إدارة الشؤون العامة والتعامل مع الأحداث بحكمة ومهارة لتحقيق المصالح العامة."

وفي أساس البلاغة للزمخشري:

"ساس الأمير رعيته: أحسن رعايتها. وهو يسوس الأمور ويدبرها" (الزمخشري، ١٩٩٨، الجزء الأول، ٤٨٣).

من خلال هذه التعريفات اللغوية، نجد أن معنى السياسة يدور حول التدبير والإصلاح والقيام على الأمر بما يحقق مصلحته، سواء كان ذلك في إدارة شؤون الناس أو في تدبير الأمور بشكل عام.

الفرع الثاني: معنى لغوي الجنائية:

- وفي مختار الصحاح للرازي:

"جَنَى عليه جِنَايَةً: أذنب ذنباً يؤاخذ به. والجِنَايَةُ: الذنب والجرم وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العقاب أو القصاص" (الرازي، ١٩٨١، ٦٢).

- وفي المصباح المنير للفيومي:

"جَنَى جِنَايَةً: ارتكب ذنباً يعاقب عليه. والاسم الجِنَايَةُ، وهي الذنب والجرم" (الفيومي، ١٩٧٧، ١١٢).

من خلال هذه التعريفات اللغوية، نجد أن معنى "الجنائية" يرتبط بالأفعال المحظورة والذنوب التي تستوجب العقاب أو القصاص، سواء كانت هذه الأفعال ضد النفس أو ضد الآخرين.

الفرع الثالث: معنى اصطلاحى " السياسة الجنائية "

- ويعرفها الدكتور أكرم نشأت إبراهيم بأنها:

" السياسة الجنائية هي مجموعة من الأساليب والتدابير التي تتخذها الدولة بهدف مكافحة الجريمة والحد من انتشارها، بالإضافة إلى تحقيق العدالة الجنائية وحماية المجتمع. يُعنى هذا المصطلح بالإجراءات التشريعية والتنفيذية والقضائية التي تهدف إلى مواجهة الجرائم وتنظيم العقوبات والوقاية منها. وتشمل التشريع الجنائي والقضاء والتنفيذ العقابي وأساليب المعاملة الإصلاحية والعلاجية للمجرمين" (نشأت، ١٩٩٦، ٤٨).

المطلب الثاني: مفهوم الجرائم الماسة بجرمة الأسرة

الجرائم الماسة بجرمة الأسرة هي تلك الأفعال غير القانونية التي تستهدف النيل من سلامة الأسرة ووحدتها واستقرارها، وتشمل الجرائم التي تتطوي على الاعتداء الجسدي أو النفسي أو

الجنسي على أفراد الأسرة، وكذلك الجرائم التي تضر بالحقوق الأسرية مثل النفقة والحضانة والزواج والطلاق. هذه الجرائم تشكل خطراً كبيراً على النسيج الاجتماعي وتؤثر سلباً على العلاقات الأسرية، مما يستدعي تدخل القانون لحماية الأسرة وضمان حقوق أفرادها. (أنسل، ١٩٧٥، ٤٥)

"مجموعة الأفعال والسلوكيات الإجرامية التي تستهدف الأسرة كوحدة اجتماعية، وتهدد كيائها وتماسكها، وتنتهك حقوق أفرادها وكرامتهم، مما يؤدي إلى الإخلال بالنظام الأسري والقيم الاجتماعية المرتبطة به." (الشاذلي، ٢٠٠٦، ٢٤٥)

وقد عرّفها الدكتور محمد أبو العلا عقيدة بأنها: "تلك الجرائم التي تقع على الأسرة بوصفها وحدة اجتماعية واحدة، والتي من شأنها المساس بكيانها أو تهديد استقرارها أو النيل من شرفها وسمعتها." (عقيدة، ٢٠٠١، ٨٩)

كما يعرفها الدكتور أحمد فتحي سرور بأنها: "الجرائم التي تمس النظام القانوني للأسرة، سواء من حيث تكوينها أو من حيث العلاقات التي تنشأ بين أفرادها." (فتحي، ٢٠١٦، ١٣٢)

وتشمل هذه الجرائم عادةً:

١. جرائم العنف الأسري بمختلف أشكاله.
٢. جرائم الإهمال وسوء معاملة الأطفال والمسنين.
٣. جرائم الزنا والخيانة الزوجية.
٤. جرائم التحريض على الفسق والفجور داخل نطاق الأسرة.
٥. جرائم الامتناع عن أداء النفقة.
٦. جرائم تعدد الزوجات في الدول التي تحظر ذلك.
٧. جرائم إفشاء الأسرار العائلية.

المطلب الثالث: عناصر السياسية الجنائية النموذجية

السياسة الجنائية النموذجية أو المثالية هي نهج شامل ومتكامل لإدارة الجريمة ومكافحتها في المجتمع. تتكون هذه السياسة من عناصر مختلفة تعمل بشكل متناسق لتشكيل نظام عدالة جنائية

فعال وعادل. في صميم هذه السياسة يأتي التشريع الفعال الذي يوفر الإطار القانوني اللازم لمواجهة الجريمة. يجب أن تعكس هذه القوانين قيم المجتمع وتستجيب لتحديات العصر. ولكن التشريع وحده لا يكفي؛ فالوقاية من الجريمة عنصر أساسي يشمل التدابير التعليمية والاجتماعية والاقتصادية لمنع وقوع الجريمة.

عند وقوع جريمة، يجب أن يعمل نظام العدالة الجنائية بسرعة ودقة. وهذا يشمل التحقيقات الشرطية والمحاكمة العادلة وإصدار أحكام متناسبة. بعد إصدار الحكم، ينصب التركيز على إصلاح المجرمين وإعادة تأهيلهم لتقليل احتمالية تكرار الجريمة وتحويلهم إلى أعضاء منتجين في المجتمع. في الوقت نفسه، تكتسي حماية ضحايا الجريمة أهمية خاصة. فتقديم خدمات الدعم والتعويض للضحايا يزيد من ثقة الجمهور في نظام العدالة ويساعد في عملية الشفاء. يمكن استخدام التقنيات الحديثة في جميع المراحل، من الوقاية إلى تنفيذ العدالة، لزيادة كفاءة النظام بشكل كبير. كما أن البحث والتقييم المستمر للسياسات يتيح التحسين والتطوير المستمر. (الزبيدي، ٢٠١٨، ١٥٣)

مشاركة المجتمع في عملية صنع السياسات وتنفيذها هي أيضًا عنصر مهم يزيد من شرعية وفعالية السياسات. يمكن أن تشمل هذه المشاركة برامج المراقبة المحلية والتعاون مع المنظمات غير الحكومية والتشاور مع مختلف الفئات المجتمعية. في جميع هذه المراحل، يجب إعطاء الأولوية لاحترام حقوق الإنسان والحفاظ على الكرامة الإنسانية. هذا ليس فقط التزامًا أخلاقيًا، بل يساعد أيضًا في إنشاء نظام عدالة جنائية مستدام وموثوق به من قبل المجتمع. (عبيد، ١٩٧٩، ٦٦)

أخيرًا، التعاون والتنسيق بين جميع المؤسسات المعنية - من الشرطة والمحاكم إلى السجون والمنظمات الاجتماعية - ضروري لنجاح هذه السياسة. هذا النهج المتكامل ومتعدد الجوانب يوفر إمكانية الإدارة الفعالة للجريمة وخلق مجتمع أكثر أمانًا وعدلاً.

تشير "عناصر السياسة الجنائية النموذجية" إلى المكونات الرئيسية لسياسة جنائية مثالية وفعالة. بإيجاز، تشمل هذه العناصر عادة ما يلي:

١. التشريع الفعال: سن قوانين شاملة وحديثة تتوافق مع الظروف الاجتماعية واحتياجات المجتمع. يعد التشريع الفعال أحد الأركان الأساسية في إنشاء نظام قانوني فعال وعادل. يشير هذا المفهوم إلى عملية صياغة وإقرار قوانين لا تكون شاملة وحديثة فحسب، بل تتوافق أيضًا مع الظروف الاجتماعية والاحتياجات المتغيرة للمجتمع. (الجابري، ٢٠١٦، ٩٩)

٢. الوقاية من الجريمة: اتخاذ تدابير فعالة لمنع وقوع الجرائم، بما في ذلك التعليم والتوعية وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية. الوقاية من الجريمة هي نهج شامل واستباقي في إدارة الجريمة يهدف إلى الحد من وقوع الجرائم من خلال اتخاذ تدابير فعالة ومتعددة الأوجه. يستند هذا النهج إلى مبدأ أن منع وقوع الجريمة ليس أكثر فعالية فحسب، بل إنه أكثر فعالية من حيث التكلفة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية من العقاب بعد وقوع الجريمة. (السعدي، ٢٠٢٠، (١١١)

٣. تطبيق العدالة: نظام قضائي فعال وعادل يعالج القضايا بسرعة ودقة. يعد تطبيق العدالة من خلال نظام قضائي فعال وعادل أحد الأركان الأساسية لسيادة القانون والمجتمع الديمقراطي. يجب أن يكون هذا النظام قادرًا على معالجة القضايا بسرعة ودقة، واحترام حقوق جميع الأفراد، وتعزيز الثقة العامة في النظام القضائي. (البصري، ٢٠٠٨، ١١٨)

٤. الإصلاح وإعادة التأهيل: برامج فعالة لإصلاح المجرمين وإعادة دمجهم في المجتمع. يعد إصلاح المجرمين وإعادة تأهيلهم أحد الأهداف الأساسية لنظام العدالة الجنائية الحديث. يستند هذا النهج إلى مبدأ أن الهدف الرئيسي للعقوبة لا ينبغي أن يكون العقاب فحسب، بل يجب أن يؤدي إلى إصلاح سلوك المجرمين وإعدادهم للعودة الناجحة إلى المجتمع. يمكن أن تلعب برامج الإصلاح وإعادة التأهيل الفعالة دورًا مهمًا في الحد من معدلات تكرار الجريمة، وتحسين الأمن العام، وتقليل التكاليف الاجتماعية والاقتصادية للجريمة. (حسني، ٢٠١٨، ٧٩)

٥. دعم الضحايا: تقديم خدمات الدعم والتعويض لضحايا الجرائم. يعد دعم ضحايا الجرائم جانبًا مهمًا وضروريًا من نظام العدالة الجنائية الحديث. يستند هذا النهج إلى مبدأ أن ضحايا الجرائم يجب أن يحظوا بالاهتمام والدعم أيضًا، ولا ينبغي اعتبارهم مجرد شهود أو مصادر للمعلومات في الإجراءات القضائية. يمكن أن يساعد تقديم خدمات الدعم والتعويض للضحايا في تحسين عملية تعافيهم، والحد من الأضرار النفسية والاجتماعية الناجمة عن الجريمة، وزيادة الثقة في نظام العدالة. (السعدي، ٢٠٢٠، ٩١)

تعمل هذه العناصر بشكل متكامل ومنسق لتشكيل سياسة جنائية شاملة وفعالة تهدف إلى الحد من الجريمة، والحفاظ على أمن المجتمع، وتطبيق العدالة.

المبحث الثاني: السياسة الجنائية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة

تعتبر الأسرة العمود الفقري لأي مجتمع، فهي الوحدة الأساسية التي يتعلم فيها الأفراد القيم والمبادئ التي تشكل سلوكهم وشخصيتهم. لذا، فإن حماية الأسرة من الجرائم التي تمس بحرمتها واستقرارها تعتبر من الأولويات القصوى لأي نظام قانوني. السياسة الجنائية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة هي مجموعة من التدابير والإجراءات القانونية التي تهدف إلى حماية الأسرة من أي اعتداء أو تهديد قد يatal سلامتها وسلامة أفرادها.

السياسة الجنائية في العراق تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة تعتمد على مجموعة من التشريعات والإجراءات القانونية التي تهدف إلى حماية الوحدة الأسرية وصون حقوق أفرادها، بما يتماشى مع الدستور العراقي والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. يشمل هذا النهج العديد من الجوانب، منها تفعيل القوانين، تعزيز النظام القضائي، وتوفير الدعم الاجتماعي والنفسي للضحايا. (حسني، ١٩٨٨، ٨٧)

أبرز النقاط في السياسة الجنائية تجاه هذه الجرائم:

١. تشديد العقوبات: وفقاً للقانون العراقي، تتم محاسبة مرتكبي الجرائم ضد الأسرة بعقوبات تتناسب مع خطورة الفعل المرتكب، لضمان الردع والعدالة، مع التركيز على حماية الضحايا واستعادة حقوقهم.

٢. الحماية القانونية: يتم توفير حماية قانونية لضحايا العنف الأسري من خلال قوانين خاصة بحماية الأسرة والأطفال، وهذا يشمل إجراءات قضائية سريعة وفعالة للتعامل مع الجرائم الأسرية.

٣. الدعم النفسي والاجتماعي: تأسيس مراكز للدعم النفسي والاجتماعي للضحايا، وتوفير الرعاية والمشورة لهم ولأفراد أسرهم لتجاوز الأزمات الناتجة عن هذه الجرائم.

٤. التوعية والتثقيف: تنظيم حملات توعية لرفع الوعي بأهمية الحفاظ على حرمة الأسرة وأضرار الجرائم التي تمس هذه الحرمة، مع التركيز على تعليم الحقوق القانونية للأفراد.

٥. التدريب المستمر: تدريب القوى الأمنية والقضائية على التعامل الفعال والحساس مع جرائم العنف الأسري، لضمان تطبيق القانون بشكل عادل ومهني.

تتطلب السياسة الجنائية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة تعاوناً مشتركاً بين مختلف الجهات المعنية، بما في ذلك الجهات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، لضمان حماية الأسرة من كافة أشكال الاعتداء وضمان استقرارها وسلامتها. (عبدالمعظم، ٢٠٠١، ٥٨)

المطلب الاول: الوقاية الجنائية (تجريم و ترهيب الناس عن عدم تسجيل الزواج والطلاق والزواج من متزوجة والخداع في الزواج والزنا)

في إطار السياسة الجنائية المتعلقة بحماية حرمة الأسرة، تتخذ الدولة العراقية إجراءات صارمة للوقاية من الجرائم التي تتناول قضايا الزواج والطلاق والأمور المتعلقة بها. هذه الإجراءات تهدف إلى تجريم وترهيب الأفراد من ارتكاب مخالفات قد تضر بالنسيج الاجتماعي وتؤدي إلى انتهاكات جدية لحقوق الأفراد ضمن الوحدة الأسرية.

أبرز الجرائم والتدابير الوقائية في هذا السياق تشمل:

١. عدم تسجيل الزواج والطلاق: وفقاً للقانون العراقي، يعد تسجيل الزواج والطلاق في السجلات الرسمية إلزامياً لضمان حقوق جميع الأطراف المعنية. عدم التسجيل يعرض الأطراف لمخاطر قانونية واجتماعية، ويحرمهم من الحماية القانونية المستحقة، لذا يتم تجريم هذه الأفعال وفرض عقوبات على المخالفين. (السعدي، ٢٠٢٠، ١٢١)

٢. الزواج من متزوجة: الزواج من شخص متزوج بالفعل دون انتهاء زواجه السابق بطريقة قانونية يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون العراقي. هذه الإجراءات تضمن الحفاظ على النظام الأسري وحماية حقوق الأشخاص المتزوجين. (الخرجي، ٢٠١٩، ١٩٨)

٣. الخداع في الزواج: يشمل الخداع تقديم معلومات كاذبة بقصد إنجاز زواج أو تضليل أحد الطرفين. هذه الأفعال تعد مخالفة للأمانة والصدق المطلوبين في عقود الزواج، ويتم التعامل معها بجدية في القانون العراقي. (الجبوري، ٢٠١٦، ٢٤٣)

٤. الزنا: الزنا يعتبر جريمة تمس بالأخلاق العامة وحرمة الأسرة، والقانون العراقي يفرض عقوبات على هذا النوع من السلوكيات لترهيب الأفراد من ارتكابها ولحماية النظام الأسري. (الجابري، ٢٠١٦، ١٠٩)

التدابير القانونية المتبعة:

تشريعات محددة في قانون الأحوال الشخصية العراقي توضح الإجراءات والعقوبات المتعلقة بجرائم الزواج والطلاق. تفعيل دور السلطات القضائية والشرطية لمراقبة هذه الأمور والتحقق من التزام الأفراد بالقوانين. توفير برامج توعية للأفراد حول أهمية الالتزام بالقوانين الأسرية والعواقب القانونية للمخالفات. (عبيد، ١٩٧٩، ٧٦)

التزام العراق بتطبيق هذه القوانين يؤكد على أهمية الحفاظ على كيان الأسرة وحماية حقوق الأفراد ضمن الوحدة الأسرية، ويساهم في بناء مجتمع مستقر وآمن.

المطلب الثاني: منع الجريمة على أساس الموقف (situation – based crime prevention)

منع الجريمة على أساس الموقف هو أحد الأساليب الفعالة التي تعتمدها السياسة الجنائية لحماية الأسرة من الجرائم التي قد تهدد استقرارها وسلامتها. يركز هذا النهج على تقليل الفرص المتاحة لارتكاب الجرائم من خلال تعديل الظروف والمواقف التي قد تسهم في حدوثها. في القانون العراقي، توجد نصوص قانونية وإجراءات محددة لتطبيق هذا النوع من الوقاية الجنائية، بهدف حماية الأسرة وضمان حقوق أفرادها.

يقوم هذا النهج على فكرة أن الجريمة قد تحدث نتيجة لتوافر ظروف معينة تسهل ارتكابها. لذلك، يمكن تقليل احتمالية وقوع الجرائم من خلال تعديل هذه الظروف واتخاذ تدابير وقائية ملموسة. يشمل ذلك تحسين البيئة الأسرية، وزيادة المراقبة، وتعزيز الوعي، وتطبيق العقوبات الرادعة. (الطائي، ٢٠٠٩، ١٤٧)

الإجراءات الوقائية على أساس الموقف

١. تحسين البيئة الأسرية: ضمان وجود بيئة منزلية آمنة وخالية من التوترات والنزاعات التي قد تؤدي إلى ارتكاب الجرائم. تنظيم جلسات توعية وإرشاد لأفراد الأسرة حول كيفية التعامل مع النزاعات الأسرية بطرق سلمية وبناءة.

٢. زيادة المراقبة: تعزيز دور الشرطة في مراقبة الأحياء والمجتمعات المحلية لكشف ومنع الجرائم الأسرية. تشجيع أفراد المجتمع على الإبلاغ عن أي انتهاكات أو جرائم أسرية قد تحدث في محيطهم.

٣. تعزيز الوعي: إدراج مواضيع تتعلق بحقوق الإنسان والعلاقات الأسرية في المناهج الدراسية، وتقديم دورات تدريبية للأزواج والأسر. تنظيم حملات إعلامية للتوعية بأهمية احترام حقوق أفراد الأسرة والآثار السلبية للجرائم الأسرية.

٤. تطبيق العقوبات الرادعة: تطبيق عقوبات مشددة على مرتكبي الجرائم الماسة بحرمة الأسرة لضمان الردع العام والخاص. التأكد من تنفيذ العقوبات بحزم لضمان عدم تكرار الجرائم.

تسعى الوقاية الجنائية على أساس الموقف إلى حماية الأسرة من خلال تقليل الفرص المتاحة لارتكاب الجرائم. يعتمد هذا النهج في القانون العراقي على مجموعة من التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تعديل الظروف المحيطة وتوفير بيئة آمنة ومستقرة للأسرة. من خلال تحسين البيئة الأسرية، وزيادة المراقبة، وتعزيز الوعي، وتطبيق العقوبات الرادعة، يمكن تحقيق حماية فعالة للأسرة وضمان استقرارها وسلامتها.

المطلب الثالث: الوقاية على أساس الفرد (Individual – based prevention)

تعتبر الوقاية على أساس الفرد (Individual-Based Prevention) من الاستراتيجيات المهمة التي تعتمدها السياسة الجنائية لحماية الأسرة من الجرائم التي تهدد استقرارها. يركز هذا النهج على التعامل مع الأفراد المعرضين لارتكاب الجرائم أو أولئك الذين قد يكونون ضحايا لها، من خلال تقديم الدعم والتدخل المبكر لتقليل احتمالات وقوع الجريمة. في القانون العراقي، توجد نصوص قانونية وإجراءات محددة تهدف إلى تطبيق هذا النوع من الوقاية الجنائية، بما يضمن حماية الحقوق الفردية لأفراد الأسرة.

تعتمد الوقاية على أساس الفرد على التدخل المبكر لتحديد الأفراد المعرضين للخطر وتقديم الدعم اللازم لهم. يشمل ذلك تقديم الاستشارات النفسية والاجتماعية، وتعزيز الوعي، وتوفير برامج تعليمية وتدريبية، وكذلك تطبيق إجراءات قانونية تهدف إلى حماية الأفراد من الوقوع في الجريمة أو أن يصبحوا ضحايا لها. (الزبيدي، ٢٠١٨، ١٦٣)

الإجراءات الوقائية على أساس الفرد

١. التقييم والتدخل المبكر: إجراء تقييمات نفسية واجتماعية للأفراد المعرضين للخطر لتحديد احتياجاتهم وتقديم الدعم اللازم. تقديم خدمات التدخل المبكر للأفراد الذين تظهر عليهم علامات خطر الوقوع في الجريمة أو أن يكونوا ضحايا لها، مثل الاستشارات النفسية والعلاج السلوكي.

٢. التعليم والتوعية: تنظيم برامج تعليمية وتدريبية تهدف إلى تعزيز الوعي بحقوق الأفراد وواجباتهم داخل الأسرة والمجتمع. إطلاق حملات توعية لزيادة الوعي بمخاطر الجرائم الأسرية وكيفية الوقاية منها.

٣. الدعم النفسي والاجتماعي: إنشاء مراكز دعم نفسي واجتماعي تقدم خدمات استشارية وعلاجية للأفراد المعرضين للخطر وأسرهم. تقديم برامج إعادة تأهيل لمرتكبي الجرائم الأسرية بهدف تعديل سلوكهم وإعادة دمجهم في المجتمع.

٤. الإجراءات القانونية: تطبيق إجراءات حماية فعالة للضحايا، مثل أوامر الحماية والابتعاد عن المعتدين. فرض عقوبات رادعة على مرتكبي الجرائم الأسرية لضمان عدم تكرارها وردع الآخرين.

تسعى الوقاية على أساس الفرد في السياسة الجنائية تجاه الجرائم الماسة بجرمة الأسرة إلى حماية الأفراد من خلال تقديم الدعم والتدخل المبكر. يعتمد هذا النهج في القانون العراقي على مجموعة من التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تقديم الدعم النفسي والاجتماعي، وتعزيز الوعي، وتطبيق إجراءات قانونية لحماية الأفراد من الوقوع في الجريمة أو أن يكونوا ضحايا لها. (حسني، ٢٠١٨، ٥٩) من خلال التقييم والتدخل المبكر، والتعليم والتوعية، والدعم النفسي والاجتماعي، وتطبيق العقوبات الرادعة، يمكن تحقيق حماية فعالة للأفراد وضمان استقرار وسلامة الأسرة.

المطلب الرابع: منع الجريمة التنموية (Developmental crime prevention)

تعتبر الوقاية على أساس الفرد (Individual-Based Prevention) من الاستراتيجيات المهمة التي تعتمد عليها السياسة الجنائية لحماية الأسرة من الجرائم التي تهدد استقرارها. يركز هذا النهج على التعامل مع الأفراد المعرضين لارتكاب الجرائم أو أولئك الذين قد يكونون ضحايا لها، من خلال تقديم الدعم والتدخل المبكر لتقليل احتمالات وقوع الجريمة. في القانون العراقي، توجد نصوص قانونية وإجراءات محددة تهدف إلى تطبيق هذا النوع من الوقاية الجنائية، بما يضمن حماية الحقوق الفردية لأفراد الأسرة.

تعتمد الوقاية على أساس الفرد على التدخل المبكر لتحديد الأفراد المعرضين للخطر وتقديم الدعم اللازم لهم. يشمل ذلك تقديم الاستشارات النفسية والاجتماعية، وتعزيز الوعي، وتوفير برامج تعليمية وتدريبية، وكذلك تطبيق إجراءات قانونية تهدف إلى حماية الأفراد من الوقوع في الجريمة أو أن يصبحوا ضحايا لها. (البصري، ٢٠٠٨، ٢١٨)

الإجراءات الوقائية على أساس الفرد

١. التقييم والتدخل المبكر: إجراء تقييمات نفسية واجتماعية للأفراد المعرضين للخطر لتحديد احتياجاتهم وتقديم الدعم اللازم. تقديم خدمات التدخل المبكر للأفراد الذين تظهر عليهم علامات خطر الوقوع في الجريمة أو أن يكونوا ضحايا لها، مثل الاستشارات النفسية والعلاج السلوكي.

٢. التعليم والتوعية: تنظيم برامج تعليمية وتدريبية تهدف إلى تعزيز الوعي بحقوق الأفراد وواجباتهم داخل الأسرة والمجتمع. إطلاق حملات توعية لزيادة الوعي بمخاطر الجرائم الأسرية وكيفية الوقاية منها.

٣. الدعم النفسي والاجتماعي: إنشاء مراكز دعم نفسي واجتماعي تقدم خدمات استشارية وعلاجية للأفراد المعرضين للخطر وأسرهم. تقديم برامج إعادة تأهيل لمرتكبي الجرائم الأسرية بهدف تعديل سلوكهم وإعادة دمجهم في المجتمع.

٤. الإجراءات القانونية: تطبيق إجراءات حماية فعالة للضحايا، مثل أوامر الحماية والابتعاد عن المعتدين. فرض عقوبات رادعة على مرتكبي الجرائم الأسرية لضمان عدم تكرارها وردع الآخرين.

التشريعات والإجراءات القانونية

قانون مكافحة العنف الأسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١:

- المادة ١: تحدد العنف الأسري وتعطي تعريفاً شاملاً له، مما يمكن من التعرف على الضحايا المحتملين واتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم.

- المادة ٥: تنص على ضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف الأسري، مما يساعد في إعادة تأهيلهم وحمايتهم من تكرار الجرائم.

قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣: المادة ٢٤: تنص على تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للأحداث المعرضين للخطر، مما يساهم في حماية الأطفال والشباب من الوقوع في الجريمة أو أن يكونوا ضحايا لها.

يعتمد هذا النهج في القانون العراقي على مجموعة من التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تقديم الدعم النفسي والاجتماعي، وتعزيز الوعي، وتطبيق إجراءات قانونية لحماية الأفراد من الوقوع في الجريمة أو أن يكونوا ضحايا لها. من خلال التقييم والتدخل المبكر، والتعليم والتوعية، والدعم النفسي والاجتماعي، وتطبيق العقوبات الرادعة، يمكن تحقيق حماية فعالة للأفراد وضمان استقرار وسلامة الأسرة.

المطلب الخامس: منع الجريمة الاجتماعية (Social Crime Prevention)

منع الجريمة الاجتماعية هو نهج وقائي يركز على معالجة العوامل الاجتماعية التي تسهم في ارتكاب الجرائم، من خلال تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز الروابط الأسرية والمجتمعية، وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي للأفراد والأسر. يهدف هذا النهج إلى خلق بيئة اجتماعية مستقرة وآمنة تقلل من دوافع الجريمة وتعزز من تماسك الأسرة. في القانون العراقي، توجد نصوص قانونية وإجراءات محددة تهدف إلى تطبيق هذا النوع من الوقاية الجنائية لضمان حماية الأسرة واستقرارها.

يعتمد منع الجريمة الاجتماعية على فكرة أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية غير الملائمة يمكن أن تؤدي إلى زيادة معدلات الجريمة. لذلك، من خلال تحسين هذه الظروف وتعزيز الروابط الأسرية والمجتمعية، يمكن تقليل احتمالية ارتكاب الجرائم. يشمل هذا النهج توفير الدعم الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز التعليم والتوعية، وتنمية المهارات الاجتماعية. (التميمي، ٢٠١١، ١٢٨)

الفرع الاول: الإجراءات الوقائية الاجتماعية

١. تحسين الظروف الاقتصادية: تقديم مساعدات مالية للأسر المحتاجة لضمان تلبية احتياجاتهم الأساسية. خلق فرص عمل للشباب والعاطلين عن العمل لتقليل معدلات البطالة والفقر.

٢. تعزيز الروابط الأسرية والمجتمعية: تنظيم برامج تهدف إلى تعزيز الروابط الأسرية وتقوية العلاقات بين أفراد الأسرة. تنظيم أنشطة مجتمعية تهدف إلى تعزيز التماسك الاجتماعي والتعاون بين أفراد المجتمع.

٣. الدعم النفسي والاجتماعي: توفير خدمات استشارية نفسية واجتماعية للأفراد والأسر لتعزيز صحتهم النفسية والاجتماعية. إنشاء مراكز دعم نفسي واجتماعي تقدم خدمات استشارية وعلاجية للأفراد والأسر المحتاجة.

٤. التعليم والتوعية: تقديم برامج تعليمية تهدف إلى تعزيز الوعي بحقوق الأفراد وواجباتهم داخل الأسرة والمجتمع. إطلاق حملات توعية لزيادة الوعي بمخاطر الجرائم الأسرية وكيفية الوقاية منها.

الفرع الثاني: التشريعات والإجراءات القانونية

قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣:

المادة ١: تهدف إلى حماية الأحداث وتقديم الرعاية اللازمة لهم من خلال توفير بيئة آمنة وداعمة. والمادة ٢٤: تنص على ضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للأحداث المعرضين للخطر، مما يساهم في تنمية شخصية متوازنة لديهم.

قانون الحماية الاجتماعية رقم ١١ لسنة ٢٠١٤:

المادة ١: يهدف إلى تقديم الحماية الاجتماعية والدعم الاقتصادي للأسر الفقيرة والمحتاجة، مما يقلل من الضغوط الاقتصادية التي قد تدفع الأفراد إلى ارتكاب الجرائم. والمادة ٥: تنص على تقديم الدعم الاجتماعي والخدمات الاجتماعية للأسر، مما يعزز من تماسك الأسرة واستقرارها. (عبد الستار، ٢٠٠٧، ٩٢)

الفرع الثالث: قانون مكافحة العنف الأسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١:

المادة ١: تحدد العنف الأسري وتعطي تعريفاً شاملاً له، مما يمكن من التعرف على الضحايا المحتملين واتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم. والمادة ٥: تنص على ضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف الأسري، مما يساعد في إعادة تأهيلهم وحمايتهم من تكرار الجرائم. (السامرائي، ٢٠١٢، ١٠٢)

يعتمد هذا النهج في القانون العراقي على مجموعة من التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تقديم الدعم الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز التعليم والتوعية، وتنمية المهارات الاجتماعية. من خلال تحسين الظروف الاقتصادية، وتعزيز الروابط الأسرية والمجتمعية، والدعم النفسي والاجتماعي، والتعليم والتوعية، يمكن تحقيق حماية فعالة للأسرة وضمان استقرارها وسلامتها.

المطلب السادس: الوقاية العامة

الوقاية العامة هي نهج شامل يستهدف المجتمع ككل بهدف منع وقوع الجرائم قبل حدوثها من خلال تعزيز الوعي العام، وتطبيق قوانين رادعة، وتوفير بيئة اجتماعية واقتصادية وثقافية تدعم القيم الأسرية وتحميها. يهدف هذا النهج إلى خلق بيئة آمنة ومستقرة تقلل من دوافع ارتكاب الجرائم وتعزز من تماسك الأسرة. في القانون العراقي، توجد نصوص قانونية وإجراءات محددة تهدف إلى تطبيق هذا النوع من الوقاية لضمان حماية الأسرة واستقرارها.

تعتمد الوقاية العامة على تعزيز الوعي العام بمخاطر الجرائم وكيفية الوقاية منها، وتطبيق قوانين رادعة بحق مرتكبي الجرائم، وتوفير بيئة داعمة تحمي القيم الأسرية. يشمل ذلك التعليم والتوعية، وتعزيز القوانين الرادعة، وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وتشجيع التعاون المجتمعي. (البغدادى، ٢٠٠٦، ١٣٥)

الفرع الاول: الإجراءات الوقائية العامة

١. التعليم والتوعية: تقديم برامج تعليمية في المدارس والجامعات تهدف إلى تعزيز الوعي بحقوق الأفراد وواجباتهم داخل الأسرة والمجتمع. إطلاق حملات توعية عبر وسائل الإعلام المختلفة لزيادة الوعي بمخاطر الجرائم الأسرية وكيفية الوقاية منها.

٢. تعزيز القوانين الرادعة: تطبيق عقوبات رادعة بحق مرتكبي الجرائم ضد الأسرة لضمان عدم تكرارها وردع الآخرين. مراجعة وتحديث القوانين المتعلقة بحماية الأسرة لضمان فعاليتها ومواكبتها للتطورات الاجتماعية.

٣. تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية: تقديم مساعدات مالية للأسر المحتاجة لضمان تلبية احتياجاتهم الأساسية. خلق فرص عمل للشباب والعاطلين عن العمل لتقليل معدلات البطالة والفقر.

٤. تشجيع التعاون المجتمعي: تنظيم أنشطة مجتمعية تهدف إلى تعزيز التماسك الاجتماعي والتعاون بين أفراد المجتمع. إنشاء شراكات بين الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لتعزيز جهود الوقاية من الجرائم.

الفرع الثانى: التشريعات والإجراءات القانونية

- قانون مكافحة العنف الأسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١:

المادة ١: تحدد العنف الأسري وتعطي تعريفاً شاملاً له، مما يساعد في تعزيز الوعي العام بخطورة هذه الجرائم. والمادة ٥: تنص على تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف الأسري، مما يعزز من تماسك الأسرة واستقرارها.

- قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩:

المادة ٤١: تنص على العقوبات المفروضة على مرتكبي الجرائم ضد الأسرة، مما يساهم في ردع الأفراد عن ارتكاب هذه الجرائم.

- قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣:

المادة ١: تهدف إلى حماية الأحداث وتقديم الرعاية اللازمة لهم، مما يساهم في تنشئة جيل جديد واعي ومدرك لمخاطر الجرائم.

تسعى الوقاية العامة في السياسة الجنائية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة إلى حماية الأسرة من خلال تعزيز الوعي العام، وتطبيق قوانين رادعة، وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وتشجيع التعاون المجتمعي. يعتمد هذا النهج في القانون العراقي على مجموعة من التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تقديم الدعم الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز التعليم والتوعية، وتطبيق العقوبات الرادعة، وتشجيع التعاون المجتمعي. من خلال هذه الإجراءات، يمكن تحقيق حماية فعالة للأسرة وضمان استقرارها وسلامتها.

الفرع السابع: المنع الخاص

المنع الخاص هو نهج يركز على الأفراد الذين ارتكبوا جرائم بالفعل، بهدف منعهم من ارتكاب جرائم أخرى في المستقبل. يتم تحقيق ذلك من خلال إعادة التأهيل، والتأهيل النفسي والاجتماعي، وفرض العقوبات التي تهدف إلى ردع الجاني عن تكرار الجريمة. يهدف هذا النهج إلى حماية الأسرة من خلال التعامل المباشر مع مرتكبي الجرائم وضمان عدم تكرار فعلتهم. في القانون العراقي، توجد نصوص قانونية وإجراءات محددة تهدف إلى تطبيق هذا النوع من المنع لضمان حماية الأسرة واستقرارها.

يعتمد المنع الخاص على فكرة أن التعامل المباشر مع الجناة من خلال إعادة تأهيلهم وفرض عقوبات رادعة يمكن أن يحد من فرص تكرارهم للجرائم. يشمل هذا النهج برامج إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي، والرعاية اللاحقة للجناة، بالإضافة إلى تطبيق العقوبات القانونية المناسبة. (الراوي، ٢٠١٣، ٧٩)

الفرع الاول: الإجراءات الوقائية الخاصة

١. إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي: تنظيم برامج تأهيل نفسي واجتماعي للجناة تهدف إلى مساعدتهم على فهم تأثير جرائمهم وتصحيح سلوكهم. توفير خدمات استشارية نفسية واجتماعية للجناة للمساعدة في عملية إعادة التأهيل.

٢. الرعاية اللاحقة: إجراء متابعة دورية للجنة بعد انتهاء فترة عقوبتهم لضمان عدم عودتهم للسلوك الإجرامي. تقديم دعم اجتماعي للجنة لمساعدتهم على الاندماج في المجتمع بشكل إيجابي.

٣. تطبيق العقوبات الرادعة: تطبيق العقوبات القانونية المناسبة بحق الجناة لضمان ردعهم عن تكرار الجرائم. اتخاذ تدابير احترازية مثل المراقبة والإشراف لضمان عدم عودة الجناة للسلوك الإجرامي.

٤. التوعية والتثقيف: تنظيم برامج توعية للجنة حول تأثير جرائمهم على الأسرة والمجتمع وأهمية التغيير الإيجابي. عقد ورش عمل تهدف إلى تعليم الجناة مهارات حياتية واجتماعية تساعد على الاندماج في المجتمع بشكل إيجابي.

الفرع الثاني: التشريعات والإجراءات القانونية

- قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣:

المادة ٢٤: تنص على ضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للأحداث الجانحين، مما يساعد في إعادة تأهيلهم ومنعهم من ارتكاب جرائم مستقبلية. والمادة ٣٦: تتناول التدابير الإصلاحية التي يمكن اتخاذها بحق الأحداث الجانحين، مثل الإشراف القضائي والتوجيه والإرشاد.

- قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩:

المادة ٧٣: تنص على العقوبات المفروضة على مرتكبي الجرائم ضد الأسرة، مع التركيز على إعادة التأهيل والتدابير الوقائية. والمادة ٩٦: تتناول التدابير الاحترازية التي يمكن اتخاذها بحق الجناة لمنعهم من تكرار الجرائم، مثل المراقبة والإشراف.

- قانون مكافحة العنف الأسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١:

المادة ٥: تنص على ضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف الأسري، مما يساعد في إعادة تأهيل الجناة ومنع تكرار الجرائم.

يعتمد هذا النهج في القانون العراقي على مجموعة من التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للجناة، وتطبيق العقوبات الرادعة، وتوفير الرعاية اللاحقة. من خلال هذه الإجراءات، يمكن تحقيق حماية فعالة للأسرة وضمان استقرارها وسلامتها.

المبحث الثالث: دراسة التحديات بخصوص الجرائم الماسة بحرمة الاسرة

تواجه المجتمعات الحديثة العديد من التحديات المرتبطة بالجرائم التي تمس حرمة الأسرة. تعتبر هذه الجرائم من أكثر الجرائم تعقيداً وحساسية، نظراً لتأثيرها المباشر على نواة المجتمع الأساسية، أي الأسرة. تتنوع هذه التحديات بين الاجتماعية والقانونية والنفسية، وتتطلب معالجتها جهداً مجتمعياً شاملاً وتعاوناً بين مختلف الجهات المعنية.

تشكل الجرائم الماسة بحرمة الأسرة تحديات كبيرة تتطلب معالجة شاملة ومتعددة الأبعاد. من الضروري العمل على تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز الوعي والتثقيف، وتحديث التشريعات وتطبيقها بفعالية، بالإضافة إلى تقديم الدعم النفسي والقانوني اللازم للضحايا. من خلال تبني نهج متكامل وتعاوني، يمكننا العمل على تقليل هذه الجرائم وحماية الأسرة كركيزة أساسية في بناء مجتمع قوي ومستقر. (الدليمي، ٢٠١٧، ٥٧)

المطلب الاول: العقلانية

العقلانية هي منهج يعتمد على التفكير المنطقي والمعرفة العلمية في تحليل المشكلات واتخاذ القرارات. في سياق التحديات المتعلقة بالجرائم الماسة بحرمة الأسرة، تلعب العقلانية دوراً حيوياً في فهم أسباب هذه الجرائم وتطوير استراتيجيات فعالة لمواجهتها. في القانون العراقي، تُستخدم مبادئ العقلانية لتطوير سياسات وتشريعات تهدف إلى حماية الأسرة وتقليل معدلات الجرائم الأسرية.

تعتمد العقلانية على استخدام الأدلة وتحليل البيانات لفهم المشكلات والوصول إلى حلول فعالة. تشمل هذه العملية عدة خطوات، منها جمع المعلومات، تحليل البيانات، وتقييم النتائج للوصول إلى أفضل القرارات. في سياق الجرائم الأسرية، تتطلب العقلانية فهم العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي تسهم في وقوع هذه الجرائم، وتطوير استراتيجيات تستند إلى هذا الفهم. (الكاظمي، ٢٠١٢، ١٤٢)

الفرع الاول: التحديات المتعلقة بالعقلانية في مواجهة الجرائم الأسرية

١. نقص البيانات والإحصاءات:

- الوصف: قد يكون هناك نقص في البيانات والإحصاءات الدقيقة حول معدلات الجرائم الأسرية وأسبابها، مما يصعب من عملية التحليل العقلاني. (العاني، ٢٠١٧، ٨٤)

- الحل: يجب تطوير نظام شامل لجمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالجرائم الأسرية وتحليلها بانتظام.

٢. التبعيدات الاجتماعية والثقافية:

- الوصف: تتأثر الجرائم الأسرية بالعديد من العوامل الاجتماعية والثقافية المعقدة، مما يتطلب تحليلاً دقيقاً لفهم هذه العوامل.

- الحل: ينبغي إجراء دراسات وبحوث اجتماعية وثقافية لفهم العوامل المؤثرة على الجرائم الأسرية وتطوير سياسات مبنية على هذه الفهم.

٣. التحديات القانونية:

- الوصف: قد تكون القوانين غير كافية أو غير محدثة بما يتناسب مع التحديات الجديدة، مما يتطلب تطوير تشريعات مبنية على أدلة عقلانية. (الحيدري، ٢٠١٣، ٤٩)

- الحل: يجب مراجعة وتحديث القوانين المتعلقة بحماية الأسرة وضمان فعاليتها بناءً على الأدلة والبيانات المتاحة.

الفرع الثاني: العقلانية في التشريعات العراقية

قانون مكافحة العنف الأسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١:

المادة ١: تعتمد على تعريف شامل ودقيق للعنف الأسري، مما يساعد في فهم نطاق المشكلة. والمادة ٥: تنص على تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا، وهو إجراء مبني على فهم عقلائي لحاجات الضحايا.

قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩:

المادة ٤١: تنص على العقوبات بحق مرتكبي الجرائم ضد الأسرة، مما يساهم في ردع الجرائم بناءً على تحليل عقلائي لفعالية العقوبات.

قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣:

المادة ٢٤: تتناول تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للأحداث الجانحين، مما يعكس فهماً عقلائياً لأهمية التأهيل.

في القانون العراقي، تُستخدم مبادئ العقلانية لتطوير تشريعات وسياسات تهدف إلى حماية الأسرة وتقليل معدلات الجرائم الأسرية. من خلال جمع وتحليل البيانات، وتعزيز التعليم والتوعية، وتطوير السياسات والتشريعات، يمكن تحقيق حماية فعالة للأسرة وضمان استقرارها وسلامتها.

المطلب الثاني: الأساس القانوني للحكم الرشيد

يعتبر الحكم الرشيد أحد الركائز الأساسية لضمان العدالة والاستقرار في المجتمعات. في مواجهة التحديات المتعلقة بالجرائم الماسة بجرمة الأسرة، يلعب الحكم الرشيد دوراً محورياً في تطوير سياسات وتشريعات فعالة تضمن حماية الأسرة وتعزيز حقوق الأفراد داخلها. في القانون العراقي، تتجلى مبادئ الحكم الرشيد من خلال التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة وحماية حقوق الإنسان.

الحكم الرشيد يشمل مجموعة من المبادئ التي تهدف إلى تعزيز الإدارة الجيدة والشفافية والمساءلة في جميع مستويات الحكم. يتضمن ذلك احترام حقوق الإنسان، تعزيز العدالة، المشاركة المجتمعية، مكافحة الفساد، وضمان سيادة القانون. في سياق الجرائم الأسرية، يعني الحكم الرشيد تطبيق هذه المبادئ لضمان حماية الأسرة وتقديم العدالة للضحايا. (العقابي، ٢٠١٥، ١٢٦)

الفرع الاول: التحديات المتعلقة بالحكم الرشيد في مواجهة الجرائم الأسرية

١. نقص الشفافية والمساءلة:

- الوصف: قد يكون هناك نقص في الشفافية والمساءلة في التعامل مع الجرائم الأسرية، مما يؤدي إلى عدم تحقيق العدالة الكاملة.

- الحل: تعزيز آليات الشفافية والمساءلة في جميع الإجراءات المرتبطة بالجرائم الأسرية.

٢. ضعف سيادة القانون:

- الوصف: قد يكون هناك ضعف في تطبيق القانون بشكل عادل وفعال في مواجهة الجرائم الأسرية.

- الحل: تعزيز سيادة القانون وتطبيقه بشكل صارم وعادل لضمان حماية الأسرة.

٣. محدودية المشاركة المجتمعية:

- الوصف: قد تكون هناك محدودية في مشاركة المجتمع في تطوير السياسات والتشريعات المتعلقة بالجرائم الأسرية.

- الحل: تعزيز المشاركة المجتمعية في صنع القرار وتطوير السياسات لضمان تلبية احتياجات المجتمع.

الفرع الثاني: الأساس القانوني للحكم الرشيد في التشريعات العراقية

الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥:

المادة ١٩: تنص على المساواة أمام القانون وعدم التمييز، مما يعزز العدالة في التعامل مع جميع أفراد الأسرة.

قانون مكافحة العنف الأسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١:

المادة ٢: تهدف إلى حماية الأسرة من العنف وتعزيز العدالة والمساواة. والمادة ٦: تنص على ضرورة تقديم الدعم القانوني والنفسي للضحايا، مما يعزز الشفافية والمساءلة.

قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩:

المادة ٤٧: تنص على معاقبة مرتكبي الجرائم ضد الأسرة، مما يعزز سيادة القانون والعدالة.

من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة، وتطبيق سيادة القانون، وتعزيز المشاركة المجتمعية، ومكافحة الفساد، وحماية حقوق الإنسان، يمكن تحقيق نظام قانوني عادل وفعال يضمن حماية الأسرة ويعزز العدالة. في القانون العراقي، تتجلى هذه المبادئ من خلال التشريعات والإجراءات التي تهدف إلى حماية الأسرة وتعزيز حقوق الأفراد داخلها.

المطلب الثالث: الملاحظات الاقتصادية

تعتبر الملاحظات الاقتصادية جزءاً مهماً من فهم سياق الجرائم الماسة بجرمة الأسرة، حيث تؤثر العوامل الاقتصادية بشكل مباشر وغير مباشر على معدلات هذه الجرائم. في القانون العراقي، يتم تناول الجوانب الاقتصادية من خلال التشريعات والسياسات التي تهدف إلى معالجة الأسباب الاقتصادية التي تسهم في ارتكاب الجرائم الأسرية وتعزيز الاستقرار الأسري. (الهاشمي، ٢٠١٤، ٢٠٢)

الفرع الاول: تأثير العوامل الاقتصادية على الجرائم الأسرية

١. الفقر والبطالة:

- الوصف: الفقر والبطالة من أبرز العوامل التي تؤدي إلى زيادة التوترات داخل الأسرة، مما قد يؤدي إلى ارتكاب الجرائم الأسرية.

- الحل: توفير فرص العمل وتحسين الظروف الاقتصادية يمكن أن يقلل من التوترات ويساهم في خفض معدلات الجرائم الأسرية.

٢. التفاوت الاقتصادي:

- الوصف: التفاوت الكبير في الدخل يمكن أن يؤدي إلى شعور بالظلم وعدم الاستقرار داخل الأسرة، مما يزيد من احتمالية وقوع الجرائم.

- الحل: تعزيز السياسات الاقتصادية التي تضمن توزيعاً عادلاً للثروة والحد من الفقر.

٣. الضغوط الاقتصادية:

- الوصف: الضغوط الاقتصادية الناجمة عن الديون أو المصاريف العالية يمكن أن تؤدي إلى التوتر والصراعات داخل الأسرة.

- الحل: توفير الدعم المالي والمشورة الاقتصادية للأسر التي تواجه ضغوطاً مالية.

الفرع الثاني: الأساس القانوني للتعامل مع الملاحظات الاقتصادية في التشريعات العراقية

قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥:

المادة ٣: تهدف إلى تنظيم سوق العمل وتوفير فرص العمل اللائقة، مما يساهم في تقليل معدلات البطالة والفقر. والمادة ٤: تنص على حماية حقوق العمال وتوفير بيئة عمل آمنة، مما يعزز الاستقرار الاقتصادي للأسر.

قانون الرعاية الاجتماعية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٠:

المادة ١: تنص على تقديم الدعم المالي والخدمات الاجتماعية للأسر المحتاجة، مما يقلل من الضغوط الاقتصادية.

من خلال توفير فرص العمل، ودعم الأسر اقتصادياً، وتعزيز التعليم والتدريب المهني، وتقديم المشورة الاقتصادية، يمكن تقليل الضغوط الاقتصادية التي تسهم في ارتكاب الجرائم الأسرية. في القانون العراقي، تُعتمد هذه المبادئ من خلال التشريعات والسياسات التي تهدف إلى تحسين الظروف الاقتصادية للأسر وتعزيز استقرارها.

الخاتمة

ندرج في الخاتمة اهم ماتوصلنا اليه من نتائج واقتراحات

١. النتائج

بعد دراسة معمقة للسياسة الجنائية النموذجية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة وتحديد التحديات والمبادئ الأساسية، توصلت إلى العديد من النتائج المهمة التي يمكن أن تساهم في تطوير السياسات والتشريعات وتحسين الإجراءات المتعلقة بحماية الأسرة. فيما يلي أبرز النتائج التي تم التوصل إليها في هذا البحث:

١. توصلت الدراسة إلى تأكيد الدور المحوري للأسرة في بناء المجتمع وتماسكه. وقد أظهرت النتائج أن الجرائم الماسة بحرمة الأسرة تشكل تهديدًا خطيرًا لاستقرار المجتمع ككل، مما يستدعي اهتمامًا خاصًا من قبل المشرعين وصناع السياسات.

٢. كشفت الدراسة عن تنوع وتعقيد الجرائم الماسة بحرمة الأسرة، والتي تشمل العنف الأسري، الإهمال، الاستغلال الاقتصادي، والجرائم الجنسية داخل الأسرة. هذا التنوع يتطلب سياسة جنائية شاملة ومرنة.

٣. أظهرت النتائج وجود فجوة بين النصوص القانونية والتطبيق العملي. فرغم وجود قوانين تحمي الأسرة في معظم الدول، إلا أن تنفيذها يواجه تحديات كبيرة، منها الوصمة الاجتماعية والضغط الثقافي.

٤. أكدت الدراسة على ضرورة التركيز على الإجراءات الوقائية كجزء أساسي من السياسة الجنائية النموذجية. وقد تبين أن البرامج التوعوية والتثقيفية تلعب دورًا مهمًا في الحد من الجرائم الأسرية.

٥. توصلت الدراسة إلى أن معالجة الجرائم الأسرية تتطلب تعاونًا وثيقًا بين مختلف الجهات، بما في ذلك القضاء، الشرطة، الخدمات الاجتماعية، والمؤسسات التعليمية والصحية.

٦. أظهرت النتائج أن السياسة الجنائية الفعالة يجب أن تراعي الخصوصيات الثقافية والاجتماعية لكل مجتمع، مع الحفاظ على المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٧. كشفت الدراسة عن الارتباط الوثيق بين الظروف الاقتصادية والجرائم الأسرية، مما يستدعي دمج السياسات الاقتصادية والاجتماعية في السياسة الجنائية.

٨. أكدت النتائج على ضرورة توفير حماية شاملة لضحايا الجرائم الأسرية، بما في ذلك الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني والاقتصادي.

٩. أظهرت الدراسة ظهور أشكال جديدة من الجرائم الأسرية مرتبطة بالتكنولوجيا الحديثة، مما يتطلب تحديث القوانين والسياسات لمواكبة هذه التطورات.

توصلت هذه الدراسة إلى أن السياسة الجنائية النموذجية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة يجب أن تكون شاملة ومتكاملة، تجمع بين الوقاية والردع والحماية والإصلاح. كما يجب أن تكون مرنة وقابلة للتكيف مع التغيرات الاجتماعية والتكنولوجية، مع الحفاظ على القيم الأساسية للأسرة والمجتمع.

٢. التوصيات

بعد دراسة معمقة للسياسة الجنائية النموذجية تجاه الجرائم الماسة بحرمة الأسرة وتحليل التحديات والمبادئ الأساسية، توصلت إلى العديد من التوصيات التي يمكن أن تسهم في تحسين التشريعات والسياسات المتعلقة بحماية الأسرة. فيما يلي أبرز التوصيات التشريعية التي تم التوصل إليها:

١. نوصي بمراجعة شاملة للقوانين الحالية المتعلقة بالأسرة وتوحيدها في قانون موحد وشامل. يجب أن يتضمن هذا القانون تعريفات واضحة للجرائم الأسرية، وتحديد العقوبات المناسبة، مع مراعاة التطورات الاجتماعية والتكنولوجية الحديثة.

٢. نقترح تشديد العقوبات على الجرائم الخطيرة مثل العنف الأسري الشديد، الاعتداء الجنسي على الأطفال، والقتل داخل الأسرة. يجب أن تكون هذه العقوبات رادعة بما يكفي لتحقيق الردع العام والخاص.

٣. نوصي بإدخال نظام للعقوبات البديلة للجرائم الأسرية الأقل خطورة، مثل الخدمة المجتمعية، والبرامج التأهيلية الإلزامية، وذلك بهدف إصلاح الجاني وإعادة دمجه في الأسرة والمجتمع.

٤. نقترح سن قوانين خاصة لحماية ضحايا الجرائم الأسرية والشهود، بما في ذلك توفير الحماية الجسدية، والدعم النفسي والاجتماعي، وضمان السرية في الإجراءات القانونية.

٥. نوصي بإنشاء محاكم متخصصة للنظر في القضايا الأسرية، مع تدريب القضاة والعاملين فيها على التعامل مع خصوصيات هذه القضايا.

٦. نقترح سن قوانين خاصة لمعالجة الجرائم الإلكترونية التي تستهدف أفراد الأسرة، مثل التحرش الإلكتروني، والابتزاز، ونشر الصور الحميمة دون موافقة.

٧. نوصي بتشريع قوانين تلزم المؤسسات التعليمية والصحية بتنفيذ برامج توعية حول الجرائم الأسرية وكيفية الوقاية منها.

٨. نقترح تشريع قوانين تسمح بإنشاء نظام إنذار مبكر لرصد حالات العنف الأسري المحتملة، مع تحديد الإجراءات القانونية للتدخل المبكر.

ختامًا، نؤكد أن هذه التوصيات التشريعية تهدف إلى تعزيز الإطار القانوني لحماية الأسرة ومكافحة الجرائم الماسة بحرمتها. نحن ندرك أن تنفيذ هذه التوصيات يتطلب جهودًا متضافرة من جميع الجهات المعنية، ونأمل أن تساهم هذه المقترحات في تطوير سياسة جنائية نموذجية وفعالة لحماية الأسرة في مجتمعاتنا.

المصادر والمراجع

القران الكريم

المعاجم والقواميس

١. ابن اثير، (٤٦٠م)، *النهاية*، بيروت، دار صادر.
٢. ابن منظور، (٢٠٠٠م)، *لسان العرب*، بيروت، دار صادر.
٣. الرازي، محمد بن ابي بكر عبدالقادر، (١٩٨١م)، *مختار الصحاح*، بيروت، دار الكتاب العربي.
٤. الرازي، محمد بن ابي بكر عبدالقادر، (١٩٨١م)، *مختار الصحاح*، بيروت، دار الكتاب العربي.
٥. الزمخشري، محمود بن عمر، (١٩٩٨)، *أساس البلاغة* "تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الجزء الأول، بيروت، دار الكتب العلمية.

الكتب العربية

١. الخزرجي، عروبة جبار، (٢٠١٩)، *العدالة التصالحية في قضايا الأسرة*، القاهرة، دار الشؤون الثقافية العامة.
٢. حسني، محمود نجيب، (١٩٨٨)، *شرح قانون العقوبات*، القسم العام، القاهرة، دار النهضة العربية.
٣. أحمد فتحي سرور، (٢٠١٦)، *الوسيط في قانون العقوبات*، القاهرة، دار النهضة العربية.
٤. الفيومي، أحمد بن محمد، (١٩٧٧)، *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير*، قاهره، دار المعارف.
٥. الجبوري، ليلي حسن، (٢٠١٦)، *العنف الأسري والتشريعات العراقية*، بغداد، مكتبة الصفا.
٣. الشاذلي، فتوح عبدالله، (٢٠٠٦)، *أساسيات علم الإجرام والعقاب*، الإسكندرية، مكتبة الجيل الجديد، الموصل.
٥. الحيدري، سلام عبدالزهرة، (٢٠١١)، *الجرائم الماسة بالعلاقات الزوجية*، بغداد، مكتبة

النهضة العربية.

٦. سعد، عبدالله الكاظمي، (٢٠١٢)، التحديات الجنائية في العراق، بغداد، دار الفكر العربي.

٧. العقابي، أحمد علي، (٢٠١٥)، الجرائم الأسرية في القانون العراقي، بغداد، دار الثقافة للنشر.

٨. الزبيدي، نادية عباس، (٢٠١٨)، العدالة الجنائية وحماية الأسرة، مكتبة الأمل، تكريت.

٩. الطائي، محمد جاسم، (٢٠٠٩)، السياسات الجنائية الحديثة في العراق، بغداد، دار الحكمة للطباعة والنشر.

١٠.

١١. الجابري، قاسم عبدالرحمن، (٢٠١٦)، تحليل الجرائم الأسرية في القانون العراقي، بغداد، دار الهلال.

١٢. السعدي، هدى محمود، (٢٠٢٠)، التشريعات العراقية وحماية الأسرة، بغداد، دار الكتاب العربي.

١٣. البصري، جمال عبدالكريم، (٢٠٠٨)، القانون الجنائي العراقي والجرائم الأسرية، بغداد، مكتبة الرافدين.

١٤. التميمي، سلمان عبدالله، (٢٠١١)، السياسة الجنائية والعنف الأسري، بغداد، دار البيان للنشر.

١٥. الدليمي، عائشة علي، (٢٠١٧)، التحديات القانونية في مواجهة الجرائم الأسرية، دار بغداد، الفراهيدي للنشر.

١٦. البغدادي، مصطفى جاسم، (٢٠٠٦)، حماية الأسرة في القانون الجنائي، بغداد، دارالشرق الأوسط.

١٧. الراوي، فؤاد عبدالله، (٢٠١٣)، التشريعات الجنائية العراقية، تكريت، مكتبة الأمل.

١٨. حسني، محمود نجيب، (٢٠١٨)، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، القاهرة، دار الشؤون الثقافية العامة.

١٩. الموسوي، عباس عبود، (٢٠١٩)، دور المؤسسات التربوية في الوقاية من الجرائم الأسرية، البصرة، دار الكتاب الجامعي.

٢٠. العاني، محمد شلال، (٢٠١٧)، دور المحاكم المتخصصة في قضايا الأسرة، بغداد، دار الفراهيدي للنشر.

٢١. الهاشمي، طه ياسين، (٢٠١٤)، التدابير الوقائية لحماية الأسرة من الجرائم، بغداد، مطبعة الزمان.
٢٢. الناصري، جمال إبراهيم، (٢٠٢١)، الإصلاح الأسري في ضوء التشريعات العراقية، بابل، دار الفرات للنشر.
٢٣. البياتي، منير حميد، (٢٠١٣)، حماية المرأة في القانون الجنائي العراقي، بغداد، مكتبة الصباح.
٢٤. العقابي، فاضل عباس، (٢٠١٥)، التحديات الاجتماعية في مكافحة العنف الأسري، بغداد، مكتبة العلم للجميع.
٢٥. السامرائي، نبيل عبدالرحمن، (٢٠١٢)، حقوق الطفل في التشريع العراقي، بغداد، دار الحكمة للطباعة والنشر.
٢٦. عبيد، حسنين إبراهيم صالح، (١٩٧٩)، الوجيز في علم الإجرام وعلم العقاب، القاهرة، دار النهضة العربية.
٢٧. أنسل، مارك، (١٩٧٥)، الدفاع الاجتماعي الجديد، سياسة جنائية إنسانية، ترجمة محمد الخلف، دمشق، منشورات وزارة الثقافة.
٢٨. عبدالمنعم، سليمان، (٢٠٠١)، أصول علم الإجرام والجزاء، الإسكندرية، منشأة المعارف.
٢٩. عبدالستار، فوزية، (٢٠٠٧)، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، القاهرة، دار الكتاب الجامعي، البصرة.
٣٠. الحيدري، زينب حسن (٢٠١٣)، الإجراءات القانونية لمكافحة العنف الأسري، القاهرة، دار الشؤون الثقافية العامة.
٣١. عقيدة، محمد أبو العلا، (٢٠٠١)، شرح قانون العقوبات، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع.

Sources and References

The Holy Quran

Dictionaries and glossaries

1. Ibn Atheer, (460 AD), Al-Nihaya, Beirut, Dar Sader.

- 2 .Ibn Manzur, (2000 AD), Lisan Al-Arab, Beirut, Dar Sader.
- 3 .Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr Abdul Qadir, (1981 AD), Mukhtar Al-Sihah, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- 4 .Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr Abdul Qadir, (1981 AD), Mukhtar Al-Sihah, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- 5 .Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Omar, (1998), The Basis of Eloquence "Investigation: Muhammad Basil Ayoun Al-Sud, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah, Part One, Beirut, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah.

Arabic Books

- 1 .Al-Khazraji, Arab Jabbar, (2019), Restorative Justice in Family Cases, Cairo, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiyah Al-Ammah.
- 2 .Hosni, Mahmoud Najib, (1988), Explanation of the Penal Code, General Section, Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya.
- 3 .Ahmed Fathi Sorour, (2016), The Mediator in the Penal Code, Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya.
- 4 .Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad, (1977), The Illuminating Lamp in the Strange Explanation of the Great, Cairo, Dar Al-Maaref.
- 5 .Al-Jubouri, Laila Hassan, (2016), Domestic Violence and Iraqi Legislation, Baghdad, Al-Safa Library.

- 3 .Al-Shadhili, Fattouh Abdullah, (2006), Fundamentals of Criminology and Punishment, Alexandria, New Generation Library, Mosul.
- 5 .Al-Haidari, Salam Abdul-Zahra, (2011), Crimes against Marital Relations, Baghdad, Arab Renaissance Library.
- 6 .Saad, Abdullah Al-Kazemi, (2012), Criminal Challenges in Iraq, Baghdad, Arab Thought House.
- 7 .Al-Aqabi, Ahmed Ali, (2015), Family Crimes in Iraqi Law, Baghdad, Dar Al-Thaqafa for Publishing.
- 8 .Al-Zubaidi, Nadia Abbas, (2018), Criminal Justice and Family Protection, Al-Amal Library, Tikrit.
- 9 .Al-Taie, Muhammad Jassim, (2009), Modern Criminal Policies in Iraq, Baghdad, Dar Al-Hikma for Printing and Publishing.
- 10.
- 11 .Al-Jabari, Qasim Abdul-Rahman, (2016), Analysis of Family Crimes in Iraqi Law, Baghdad, Dar Al-Hilal.
- 12 .Al-Saadi, Huda Mahmoud, (2020), Iraqi Legislation and Family Protection, Baghdad, Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- 13 .Al-Basri, Jamal Abdul Karim, (2008), Iraqi Criminal Law and Family Crimes, Baghdad, Al-Rafidain Library.
- 14 .Al-Tamimi, Salman Abdullah, (2011), Criminal Policy and Domestic Violence, Baghdad, Dar Al-Bayan Publishing.
- 15 .Al-Dulaimi, Aisha Ali, (2017), Legal Challenges in Confronting Family Crimes, Dar Baghdad, Al-Farahidi Publishing.
- 16 .Al-Baghdadi, Mustafa Jassim, (2006), Family Protection in Criminal Law, Baghdad, Dar Al-Sharq Al-Awsat.
- 17 .Al-Rawi, Fouad Abdullah, (2013), Iraqi Criminal Legislation, Tikrit, Al-Amal Library.
- 18 .Hosni, Mahmoud Najib, (2018), Explanation of the Penal Code - Special Section, Cairo, General Cultural Affairs House.

- 19 .Al-Moussawi, Abbas Abboud, (2019), The Role of Educational Institutions in Preventing Family Crimes, Basra, Dar Al-Kitab Al-Jami'i.
- 20 .Al-Ani, Muhammad Shalal, (2017), The Role of Specialized Courts in Family Cases, Baghdad, Al-Farahidi Publishing House.
- 21 .Al-Hashemi, Taha Yassin, (2014), Preventive Measures to Protect the Family from Crimes, Baghdad, Al-Zaman Press.
- 22 .Al-Nasiri, Jamal Ibrahim, (2021), Family Reform in Light of Iraqi Legislation, Babylon, Al-Furat Publishing House.
- 23 .Al-Bayati, Munir Hamid, (2013), Protection of Women in Iraqi Criminal Law, Baghdad, Al-Sabah Library.
- 24 .Al-Aqabi, Fadhel Abbas, (2015), Social Challenges in Combating Domestic Violence, Baghdad, Library of Science for All.
- 25 .Al-Samarrai, Nabil Abdul Rahman, (2012), Children's Rights in Iraqi Legislation, Baghdad, Dar Al-Hikma for Printing and Publishing.
- 26 .Ubaid, Hassanein Ibrahim Saleh, (1979), A Brief Introduction to Criminology and Penology, Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya.
- 27 .Ansel, Mark, (1975), New Social Defense, Humane Criminal Policy, translated by Muhammad Al-Khalaf, Damascus, Ministry of Culture Publications.
- 28 .Abdel Moneim, Suleiman, (2001), Fundamentals of Criminology and Penalty, Alexandria, Manshaat Al-Maaref.
- 29 .Abdel Sattar, Fawzia, (2007), Explanation of the Penal Code - Special Section, Cairo, Dar Al-Kitab Al-Jami'i, Basra.
- 30 .Al-Haidari, Zainab Hassan (2013), Legal Procedures to Combat Domestic Violence, Cairo, General Cultural Affairs House.
- 31 .Aqeedah, Muhammad Abu Al-Ela, (2001), Explanation of the Penal Code, Dar Al-Nahda Al-Arabiya for Printing, Publishing and Distribution.